الاستعارة المرفقة الى الجرة والمرشحة بين مزيتي التجريد والترشيح انما يجريان في الاستعارة
المصرحة بما دون المكنية عندنا والصواب ان ما ذكره في المكنية على قرينتها اعني اثبات اللازم واحد
يعود حرف شيء الى ما دستقف على تتمة الكلام وينبغي ان يعلم ان اختيار التجريد والترشيح انما يكون
بعد تمام الاستعارة فلا يجد قرينة المصرحة بالتجريد او قرينة المكنية عنها ترشيحا كما اشرنا اليه قوله
لقوله غير الرجاء انه مثال التجريد بالصفة واما مثال التجريد بتفريع كلام يلائم المستعار له فلقوله
جادت بحرها اكثر علومه واما اجمعه للمعاني فوقف على الدقائق كذا قيل وقد جعل هذا الكلام
من قبيل التجريد بالصفة بتقدير القول قوله ان في لباس الجوع استعارة تصريحية فاصلة انه شبه فايدرك
من افراد الفقر وهيئة الاشتمال بالملبس فيستعار اسمه وهيئته اكمراعة بالظلم لما والتبعية على الاول
استعارة مصرحة وعلى الثاني مكنية وبهذا اندفع ما يقال ان لابد من ذكر المشبه في الاستعارة بالكناية
وههنا المشبه ليس بمذكور وذلك لان ذكر المشبه غير ان يكون دليلا على المدعى او بلفظ غيره قوله
فعلى هذا يكون الاضافة اي هذا غاية ما في المصرحة زعم ان قرينة الاستعارة بالكناية يجوز ان يكون
تخييلية وهي اثبات ما يلزم من لوازم المشبه به للمشبه مجازا واما على ما ذهب اليه جمهور الاكثر فان قرينة
الاستعارة بالكناية يجوز ان يكون استعارة كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله على ما سيجيء فيجوز ان
الاضافة قرينة الاستعارة بالكناية وتجريد ايضا بان يراد من الاضافة الاضافة لا الاضافة بمعنى اللام
كنيد شايع

كنيد شايع في البلايا والشدائد فيكون استعارة تخييلية قرينة للاستعارة بالكناية وتجريدا ايضا
قوله هذا اثر ترشيح اي ما ذكر في المصرح الاكد وقيل قوله بعد قوله لبد اظفاره لم تقلم ترشيح وفيه نظر
لا يخفى قوله اي نبه الاستعارة وفي بعض النسخ وبناه اي هذا الترشيح وهذا المناسب للمقام
والموافق لكلام المصنف والايضاح وبنقله في المفتاح وفي الترشيح على تمام التشبيه وذكر في
الايضاح والترشيح ابلغ من التجريد لاشتماله على تحقيق المبالغة ولهذا كان بناء على تمام
التشبيه فلو جعل العقد في بناء على الاستعارة المرشحة لا الاستعارة المرشحة لا الاطلاق الاستعارة لم يبعد ويبقى
ان يعلم ان جعله راجعا الى مطلق الاستعارة كما فعله الشارح صحيح ايضا فان البقية تبقى تمام
التشبيه وادعى ان المشبه من افراد المشبه به فان قلت كيف ذكر والجرة وهي شيء من قبيلة يجوز تمام
التشبيه في بعض الصفات دون البعض وبهذا يخرج الجواب عن اشكال اخر وهو ان كون في الترشيح
على تمام التشبيه يقتضي عدم اجتماعه مع التجريد الذي هو على التشبيه ثم في كل منهما دلالة على ان الاستعارة
المطلقة ابلغ من المصرحة لانها وان لم تشتمل على تحقيق المبالغة فلم تشتمل ايضا على ما ينبئ عنه
قوله نظم اللام فيه لام الابتداء وعلى لام الجر بتقدير وقد مر وهي نظم قوله واخراجا
الشاعر الفرح تخييلا انهم في الانتهاء الاعتراف بالشبه وعدم تمام التشبيه يجوز عليه احكام
المشبه فيما لا يجوز عليه احكام في الاستعارة لان بناءها على تمام التشبيه قوله فتارة

Copyright King Saud University